

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

أمر عدد 172 لسنة 2009 مؤرخ في 26 جانفي 2009 يتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطع أرض فلاحية كائنة بمعتمدية فوسانة ولاية القصرين ولازمة لبناء سد تلي على وادي البطوم.

إن رئيس الجمهورية،

باقتران من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون عدد 85 لسنة 1976 المؤرخ في 11 أوت 1976 المتعلق بمراجعة التشريع الخاص بالانتزاع للمصلحة العمومية المنقح والمتمم بالقانون عدد 26 لسنة 2003 المؤرخ في 14 أفريل 2003،

وعلى الأمر عدد 1551 لسنة 2003 المؤرخ في 2 جويلية 2003 المتعلق بضبط تركيبة لجنة الاستقصاء والمصالحة في مادة الانتزاع ومشمولاتها وطرق سير عملها،

وعلى رأي وزير الداخلية والتنمية المحلية والفلاحة والموارد المائية،

وعلى تقرير لجنة الاستقصاء والمصالحة بولاية القصرين،

وحيث وقع اتمام إجراءات الفصل 11 (جديد) من القانون عدد 85 لسنة 1976 المؤرخ في 11 أوت 1976 المتعلق بمراجعة التشريع الخاص بالانتزاع للمصلحة العمومية المنقح والمتمم بالقانون عدد 26 لسنة 2003 المؤرخ في 14 أفريل 2003 المشار إليه أعلاه.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول . انتزعت للمصلحة العمومية لفائدة الدولة تصد الإدماج بالملك العمومي للمياه لتوضع على ذمة وزارة الفلاحة والموارد المائية قطع أرض فلاحية كائنة بمعتمدية فوسانة ولاية القصرين ولازمة لبناء سد تلي على وادي البطوم، ومحاطة بخط أحمر بالمثال المرافق لهذا الأمر ومبينة بالجدول الآتي :

الفصل 2 . تضبط مساهمة المالكين الأجروار في نفقات الأشغال الأولية المشار إليها بالفصل الأول من هذا الأمر طبق أحكام الفصل من 52 إلى 60 من مجلة الجباية المحلية.

الفصل 3 . وزيرا الداخلية والتنمية المحلية والتجهيز والإسكان والهيئة الترابية مكلدان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 26 جانفي 2009.

زين العابدين بن علي

وزارة الصحة العمومية

إبقاء بحالة مباشرة

بمقتضى أمر عدد 169 لسنة 2009 مؤرخ في 26 جانفي 2009.

يبقى السيد محمد المزوغي، متصرف عام، ملحق لدى مؤسسة الإذاعة التونسية، بحالة مباشرة لمدة سنة ابتداء من أول جانفي 2009 .

بمقتضى أمر عدد 170 لسنة 2009 مؤرخ في 26 جانفي 2009.

يبقى السيد محمود العياري، طبيب رئيس للصحة العمومية ورئيس قسم استشفائي صحي بالمستشفى الجهوي الحبيب بوقطفة بنزرت، بحالة مباشرة لمدة سنة ابتداء من أول جانفي 2009.

بمقتضى أمر عدد 171 لسنة 2009 مؤرخ في 26 جانفي 2009.

يبقى الدكتور عبد السلام معالج، طبيب رئيس للصحة العمومية ورئيس مصلحة الرعاية الصحية الأساسية بالإدارة الجهوية للصحة العمومية بمنوبة، بحالة مباشرة لمدة سنة بعد سن الستين ابتداء من أول ديسمبر 2008.

العدد الرتبوي	العدد بالمثال	عدد القطعة	المساحة الجملية للعقارات	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
1	120	21249	26 هك 15 آر 28 ص	1هك 49 آر 14 ص	1 . عمار 2 . السبتي 3 . شازلية 4 . ساسية 5 . عمر 6 . العربي، الستة أبناء إبراهيم بن علي عبайдي 7 . ريم بنت محمد بن بوقطاية عبادي 8 . عزيزة بنت الجيلاني بن عمار عبادي 9 . الزاهي 10 . توفيق 11 . لطفي 12 . شهله 13 . صابرة 14 . نوارة، الستة الآخرين أبناء محمد الصالح بن إبراهيم عبادي 15 . البغدادي 16 . سالم 17 . عمار 18 . ربح، الأربعة الآخرين أبناء علي بن عمار عبادي 19 . الأمين بن إبراهيم بن علي عبادي.
	140			60 آر 02 ص	
	150			1هك 78 آر 81 ص	
	164			26 آر 23 ص	
	197			17 آر 87 ص	
	بمثال الأشغال الخصوصية والمختلفة				
	32139				

الرتبى العدد	عدد القطعة بالمثال	عدد الرسم العقاري	المساحة الجملية للعقارات	المساحة المتنزعة	أسماء المالكين
2	244	17696 القصرين	2 هك 76 آر 67 ص	62 آر 24 ص	الزين بن علي بن شخاري عبادى
3	247	17697 القصرين	1 هك 46 آر 11 ص	68 آر 32 ص	1 . عبد الكريم 2 . العفيف 3 . هنية فاطمة 4 . الصالحة، الأربعه أبناء الحفصي بن محمد عبادى 5 . لوبيزة بنت محمد بن عمر عبادى.
4	251	17748 القصرين	0 هك 60 آر 31 ص	3 هك 29 آر 90 ص	1 . الباقي 2 . فاطمة 3 . عمر 4 . الطاهر 5 . عبادة، الخمسة أبناء محمد بن عبيد سمارة 6 . الزهرة بنت علي بن عبيد سمارة.
5	32139	16205 القصرين	81 آر 87 ص	3 هك 71 آر 97 ص	1 . الهادي بن الحسين بن عمارة مرواني 2 . أحمد الأزهر بن العياشي بن الطيب سميري.

بعد الاطلاع على القانون عدد 85 لسنة 1976 المؤرخ في 11 أوت 1976 المتعلق بمراجعة التشريع الخاص بالانتزاع للمصلحة العمومية المنقح والمتمم بالقانون عدد 26 لسنة 2003 المؤرخ في 14 أفريل 2003،

وعلى الأمر عدد 1551 لسنة 2003 المؤرخ في 2 جويلية 2003 المتعلق بضبط تركيبة لجنة الاستقصاء والمصالحة في مادة الانتزاع ومشمولاتها وطرق سير عملها،

وعلى رأي وزير الداخلية والتنمية المحلية والتجهيز والإسكان والتهيئة الترابية.

وعلى تقرير لجنة الاستقصاء والمصالحة بولاية جنوبية،
وحيث وقع إتمام إجراءات الفصل 11 (جديد) من القانون عدد 85 لسنة 1976 المؤرخ في 11 أوت 1976 المتعلق بمراجعة التشريع الخاص بالانتزاع للمصلحة العمومية المنقح والمتمم بالقانون عدد 26 لسنة 2003 المؤرخ في 14 أفريل 2003 المشار إليه أعلاه.

الفصل 2 . انتزعت كذلك جميع الحقوق المنقوله وغير المنقوله الموظفة أو التي قد توظف على قطع الأرض المذكورة.

الفصل 3 . وزير الداخلية والتنمية المحلية ووزير الفلاحة والموارد المائية ووزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلفو كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 26 جانفي 2009.

زين العابدين بن علي

أمر عدد 173 لسنة 2009 مؤرخ في 26 جانفي 2009 يتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطع أرض فلاحية كائنة بمعتمدية بوسالم ولاية جنوبية لازمة لإعادة بناء جسر على وادي تيبار بالطريق الجهوية رقم 75 الرابطة بين مدينة تيبار ومدينة بوسالم على مستوى النقطة الكيلومترية 600 + 29.

إن رئيس الجمهورية،
باتقرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،